بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

العدد ٢٠٧	الصادر فى يوم الثلاثاء ٢٧ المحرم سنة ١٤٤٢	**السنة**
(تابع)	الموافق (١٥ سبتمبر سنة ٢٠٢٠)	**١٩٤هـ**

وزارة السيـاحة والآثـار

قرار رقم ٤٧٦ لسنة ٢٠٢٠

صادر بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٣

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣١ بإعلان نتيجة انتخابات مجلس إدارة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة ؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس إدارة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة ؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعاوى أرقام ٨٩٣٨ ، ٨٩٤٠ ، ٨٩٤٣ لسنة ٧٣ ق بجلسة ٢٠٢٠/٦/٧ ؛

وعلى حكم دائرة فحص الطعون بالمحكمة الإدارية العليا (الدائرة الأولى) بجلسة ٢٠٢٠/٩/٧ ؛

قـــــرر :

مـادة أولى - إلغاء قرار إعلان نتيجة انتخابات مجلس إدارة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة التى عقدت بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣١ مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إلغاء القرار الوزارى رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه .

مـــادة ثـانية - تشكل لجنة لتسيير أعمال غرفـــة شـــركات ووكـــالات الـــسفر والسياحة برئاسة السيد الأستاذ/ جورج نادر راسم الببلاوى وعضوية كل من :

السيدة/ نورا على عبد السميع .

السيد/ كريم محسن عثمان كامل .

السيد/ أحمد إبراهيم أحمد سيد منصور .

السيد/ هشام أمين أحمد معوض .

مـــادة ثـــالثة - تتولى اللجنة المشار إليها بالمـــادة السابقة مباشرة أعمال مجلس إدارة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة لمدة شهرين من تـــاريخ ســـريان هـــذا القرار أو لحين إجراء انتخابات جديدة لتشكيل مجلس إدارة جديد أيهما أقرب .

مـــادة رابعـة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التـــالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خـالد العنـانى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
رئيس مجلس الإدارة
محاسب/ أشرف إمام عبد السلام
رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠
٢٥٢٢٢ / ٢٠٢٠ - ٢٠٢٠/٩/١٦ - ١٢٠٩